



تأسس مركز حماية لحقوق الإنسان في العام 2003م بمبادرة من نخبة من المحامين والمهتمين بالحق الفلسطيني كمفهوم شامل، ويسعى الى حماية هذا الحق والدفاع عنه في ضوء المبادئ والحقوق التي كفلتها المواثيق والقوانين الدولية، والعمل ضمن مبدأ الشراكة والتكامل مع المؤسسات وجهات الاختصاص.

”حين تهدم البلديات تهدم الحياة“

**تقرير احصائي يرصد آثار العدوان الإسرائيلي على الهيئات المحلية ”البلديات“
في قطاع غزة**



مركز حماية لحقوق الإنسان

- 2026 م -



تأسس مركز حماية لحقوق الإنسان في العام 2003م بمبادرة من نخبة من المحامين والمهتمين بالحق الفلسطيني كمفهوم شامل، ويسعى الى حماية هذا الحق والدفاع عنه في ضوء المبادئ والحقوق التي كفلتها المواثيق والقوانين الدولية، والعمل ضمن مبدأ الشراكة والتكامل مع المؤسسات وجهات الاختصاص.

مقدمة:

نفذت قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي منذ السابع من أكتوبر 2023 وحتى تاريخ العاشر من أكتوبر 2025 عدواناً ممنهجاً على قطاع غزة، استهدفت فيه المدنيين والأعيان المدنية والمنشآت الاقتصادية والبنية التحتية، وارتكبت انتهاكات منظمة وجسيمة ترقى إلى مستوى جريمة الإبادة الجماعية و جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، واستخدمت القوة المفرطة والمميّة على نطاق واسع، في انتهاك فاضح لمبادئ القانون الدولي الإنساني، ولاسيما مبادئ التمييز والتناسب والضرورة الحربية، وفي تجاهل فاضح لقواعد الشرعة الدولية لحقوق الإنسان، وبالمخالفة لقرارات الأمم المتحدة وأجهزتها المختلفة التي دعتها لوقف العدوان على القطاع والتقيّد بأحكام القانون الإنساني وقانون حقوق الإنسان، كما وانتهجت قوات الاحتلال الحربي خلال عدوانها على القطاع سلوك التطهير العرقي ضد سكان قطاع غزة، حيث استهدفت بشكل واسع النطاق كل مقومات الحياة فقتلت عشرات الآلاف من المدنيين وانتهجت سياسة التدمير الشامل للأعيان المدنية المحمية والبنية التحتية بما في ذلك البلديات ومرافقها الخدمائية، إذ قامت قوات الاحتلال باستهداف مقرات الهيئات المحلية ومرافقها إضافة لاستهداف العاملين فيها بالقتل والإصابة والاعتقال، كما عمدت خلال حرب الإبادة على القطاع إلى تدمير البنية التحتية بما في ذلك تدمير شبكات الصرف الصحي وخطوط المياه، و منعت طواقم البلديات التي تعمل بالحد الأدنى من مقومات التشغيل من القيام بمهامها في إزالة مئات الآف من الأطنان من النفايات الملقاة في الطرقات وأزقة الشوارع والمخيمات الأمر الذي يعزز انتشار الأمراض والأوبئة، في هذا التقرير الموسوم بعنوان: "حين تُهدم البلديات تُهدم الحياة، نرصد آثار العدوان الإسرائيلي على البلديات في قطاع غزة".



تأسس مركز حماية لحقوق الإنسان في العام 2003م بمبادرة من نخبة من المحامين والمهتمين بالحق الفلسطيني كمفهوم شامل، ويسعى الى حماية هذا الحق والدفاع عنه في ضوء المبادئ والحقوق التي كفلتها المواثيق والقوانين الدولية، والعمل ضمن مبدأ الشراكة والتكامل مع المؤسسات وجهات الاختصاص.

أولاً: طبيعة الانتهاكات التي تعرضت لها البلديات خلال حرب الإبادة 2023-2025م

شهد العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة منذ السابع من أكتوبر 2023 تعمد قوات الاحتلال الإسرائيلي توجيه هجماتها المتعمدة تجاه المرافق والأعيان الخاصة بالبلديات حيث كانت هدفاً استراتيجياً لمخطط واسع يستهدف شل الحياة المدنية وحرمان السكان من الخدمات الأساسية، مركز حماية لحقوق الإنسان سجل عشرات الانتهاكات التي ارتكبتها قوات الاحتلال الحربي بحق قطاع البلديات منذ السابع من أكتوبر 2023، نستعرض عدد منها على النحو الآتي:

1. استهداف مباشر لمقرات البلديات

عمدت قوات الاحتلال منذ بداية حرب الإبادة على قطاع غزة إلى توجيه هجماتها نحو مقرات البلديات ومرافقها في سياق سعيها الحثيث لتدمير الحياة وإجبار المواطنين على النزوح وفي هذا السياق سجل مركز حماية لحقوق الإنسان تدمير قوات الاحتلال "23" مقر ومبنى "كراجات، مخازن طوارئ" تابعة لبلديات قطاع غزة تدمير كلي.






تأسس مركز حماية لحقوق الإنسان في العام 2003م بمبادرة من نخبة من المحامين والمهتمين بالحق الفلسطيني كمفهوم شامل، ويسعى الى حماية هذا الحق والدفاع عنه في ضوء المبادئ والحقوق التي كفلتها المواثيق والقوانين الدولية، والعمل ضمن مبدأ الشراكة والتكامل مع المؤسسات وجهات الاختصاص.

2. تدمير آبار المياه والصرف الصحي

انتهجت قوات الاحتلال الحربي خلال حرب الإبادة على قطاع غزة سياسة التعطيش وفرض أحوال معيشية لإجبار السكان المدنيين على ترك ممتلكاتهم ، حيث وثق مركز حماية لحقوق الإنسان تدمير قوات الاحتلال الإسرائيلي "162" بئر مياه عام، كما وثق "حماية" تدمير قوات الاحتلال "480" بئر مياه خاص "غاطس"، هذا ووثق "حماية" تدمير قوات الاحتلال "18" خزان مياه رئيسي في محافظات القطاع الخمسة، بالإضافة لتدمير قوات الاحتلال "10" مضخات صرف صحي مركزية، هذا ورصد "حماية" تدمير قوات الاحتلال لمساحة 100% من خطوط المياه الجوفية في محافظة شمال غزة ومحافظة رفح وأجزاء من محافظة غزة.



رسم بياني يوضح العدد الكلي للآبار وخزانات المياه ومضخات الصرف الصحي المركزية






تأسس مركز حماية لحقوق الإنسان في العام 2003م بمبادرة من نخبة من المحامين والمهتمين بالحق الفلسطيني كمفهوم شامل، ويسعى الى حماية هذا الحق والدفاع عنه في ضوء المبادئ والحقوق التي كفلتها المواثيق والقوانين الدولية، والعمل ضمن مبدأ الشراكة والتكامل مع المؤسسات وجهات الاختصاص.

3. استهداف العاملين في البلديات

طواقم الخدمات الإنسانية والعاملين في البلديات كانوا هدفاً رئيساً لقوات الاحتلال خلال حرب الإبادة على قطاع غزة، حيث وثق مركز حماية لحقوق الإنسان قتل قوات الاحتلال "161" موظف وعامل في بلديات قطاع غزة عدد منهم تم إعدامهم ميدانياً، كما اعتقلت قوات الاحتلال خلال حرب الإبادة "22" موظف وعامل في قطاع البلديات عدد منهم أثناء تأديتهم واجباتهم الإنسانية.




رسم بياني يوضح عدد الشهداء والمعتقلين من العاملين في البلديات خلال حرب الإبادة

4. تدمير آليات ومعدات تابعة للبلديات

منذ بداية حرب الإبادة لم تسلم آليات ومعدات "كباشات، بواقر، سيارات نقل، مولدات، منظومة طاقة" من هجمات الاحتلال الإسرائيلي حيث وثق "حماية" تدمير قوات الاحتلال بشكل مباشر "266" آلية متنوعة ما بين كباشات، بواقر، سيارات نقل، كما وثق "حماية" تدمير قوات الاحتلال "46" مولد كهربائي، هذا ووثق "حماية" تدمير قوات الاحتلال "10" محطات لتوليد الطاقة البديلة على مستوى محافظات قطاع غزة.



تأسس مركز حماية لحقوق الإنسان في العام 2003م بمبادرة من نخبة من المحامين والمهتمين بالحقوق الفلسطينية كمفهوم شامل، ويسعى الى حماية هذا الحق والدفاع عنه في ضوء المبادئ والحقوق التي كفلتها المواثيق والقوانين الدولية، والعمل ضمن مبدأ الشراكة والتكامل مع المؤسسات وجهات الاختصاص.



رسم بياني يوضح عدد الآليات ومولدات الكهرباء ومحطات الطاقة البديلة التي دمرتها قوات الاحتلال خلال حرب الإبادة على قطاع غزة



5. تدمير المراكز الخدماتية المدارس والمرافق الصحية والمساجد

وثق مركز حماية لحقوق الإنسان تدمير قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال حرب الإبادة على قطاع غزة المساجد والمدارس والمرافق الصحية في نفوذ بلدية جباليا وبلدية بيت حانون وبلدية بيت لاهيا وبلدية رفح وبلدية المغرقة بشكل كامل، في حين دمرت عشرات المساجد والمدارس والمرافق الصحية في نفوذ باقي بلديات محافظات قطاع غزة إما بشكل كلي أو جزئي.

تأسس مركز حماية لحقوق الإنسان في العام 2003م بمبادرة من نخبة من المحامين والمهتمين بالحق الفلسطيني كمفهوم شامل، ويسعى الى حماية هذا الحق والدفاع عنه في ضوء المبادئ والحقوق التي كفلتها المواثيق والقوانين الدولية، والعمل ضمن مبدأ الشراكة والتكامل مع المؤسسات وجهات الاختصاص.



6. تدمير الأسواق الشعبية

عمدت قوات الاحتلال الإسرائيلي في سياق حرب الإبادة على قطاع غزة إلى تدمير كل مقومات الحياة، بما في ذلك الأسواق المركزية اولشعبية في قطاع غزة، مركز حماية لحقوق الإنسان وثق تدمير قوات الاحتلال "17" سوق مركزي وشعبي داخل نفوذ بلديات القطاع في المحافظات الخمسة.






تأسس مركز حماية لحقوق الإنسان في العام 2003م بمبادرة من نخبة من المحامين والمهتمين بالحق الفلسطيني كمفهوم شامل، ويسعى الى حماية هذا الحق والدفاع عنه في ضوء المبادئ والحقوق التي كفلتها المواثيق والقوانين الدولية، والعمل ضمن مبدأ الشراكة والتكامل مع المؤسسات وجهات الاختصاص.

7. تدمير الأعيان الثقافية والتاريخية والمقابر

عمدت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال عدوانها على قطاع غزة إلى توجيه هجماتها بشكل متعمد ومباشر تجاه الأعيان الثقافية والتاريخية والمقابر داخل نفوذ بلديات القطاع في المحافظات الخمسة، حيث مركز حماية لحقوق الإنسان تدمير قوات الاحتلال الحربي "73" مركز ثقافي بلدي، كما وثق "حماية" تدمير قوات الاحتلال "168" مقر تاريخي "أثري" توزعت على نفوذ بلديات القطاع في المحافظات، هذا ووثق "حماية" تجريف قوات الاحتلال الحربي "13" مقبرة في نفوذ بلديات جباليا وبيت حانون وبيت لاهيا ورفح وغزة، هذا وجرفت قوات الاحتلال خلال حرب الإبادة "25" منتزه وحديقة بلدية.



رسم بياني يوضح تدمير قوات الاحتلال للأعيان الثقافية والتاريخية والمقابر خلال حرب الإبادة

ثانياً: حماية البلديات في ضوء أحكام القانون الدولي الإنساني

تندرج هيئات الحكم المحلي "البلديات" ضمن الحماية العامة التي أوجبتها قواعد القانون الإنساني للأعيان المدنية والممتلكات العامة بموجب نص المادة "53" من اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 والتي حظرت تدمير أي ممتلكات خاصة ثابتة أو منقولة تتعلق بأفراد أو جماعات، أو بالدولة أو السلطات العامة، أو المنظمات الاجتماعية أو التعاونية، وكذلك المادة "48" من البروتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف لعام 1949 والمتعلق بحماية ضحايا المنازعات المسلحة الدولية والتي أوجبت على أطراف النزاع التمييز بين السكان المدنيين والمقاتلين وبين الأعيان المدنية والأهداف العسكرية، والمادة "52" من البروتوكول الأول التي أكدت على حظر أن تكون الأعيان المدنية محلاً للهجوم أو لهجمات الردع، بالإضافة للمادة "54" من البروتوكول ذاته والتي حظرت مهاجمة أو تدمير أو نقل أو تعطيل الأعيان والمواد التي لا غني عنها لبقاء السكان المدنيين ومثالها المواد الغذائية



تأسس مركز حماية لحقوق الإنسان في العام 2003م بمبادرة من نخبة من المحامين والمهتمين بالحق الفلسطيني كمفهوم شامل، ويسعى الى حماية هذا الحق والدفاع عنه في ضوء المبادئ والحقوق التي كفلتها المواثيق والقوانين الدولية، والعمل ضمن مبدأ الشراكة والتكامل مع المؤسسات وجهات الاختصاص.

والمناطق الزراعية التي تنتجها والمحاصيل والماشية ومرافق مياه الشرب وشبكات المياه وأشغال الري. كما تضمنت قواعد القانون الإنساني حماية من نوع خاص للمرافق داخل نفوذ البلديات لاسيما المراكز الطبية والمدارس والأعيان الثقافية والمساجد والمقابر، وهذا ما تضمنته المواد "51-53-56" من البروتوكول الإضافي الأول.

كما ويرقى سلوك قوات الاحتلال المتمثل في تدمير واستهداف البلديات ومرافقها والعاملين ليشكل جريمة دولية مكتملة الأركان وفقاً لأحكام نظام روما الناظم لعمل المحكمة الجنائية الدولية، حيث نصت المادة "8" من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في فقرتها الأولى على: "يكون للمحكمة اختصاص فيما يتعلق بجرائم الحرب، ولاسيما عندما ترتكب في إطار خطة أو سياسة عامة أو في إطار عملية ارتكاب واسعة النطاق لهذه الجرائم"، حيث بينت المادة ذاتها صور جرائم الحرب والتي منها: م8|2|4: إلحاق تدمير واسع النطاق بالممتلكات والاستيلاء عليها دون أن تكون هناك ضرورة عسكرية تبرر ذلك وبالمخالفة للقانون وبطريقة عابثة.

م8|2|: تعمد توجيه هجمات ضد مواقع مدنية، أي المواقع التي لا تشكل أهدافاً عسكرية. م8|3|: تعمد شن هجمات ضد موظفين مستخدمين أو منشآت أو مواد أو وحدات أو مركبات مستخدمة في مهمة من مهام المساعدة الإنسانية أو حفظ السلام عملاً بميثاق الأمم المتحدة ما داموا يستخدمون الحماية التي توفر للمدنيين أو للمواقع المدنية بموجب قانون المنازعات المسلحة.

الخاتمة:

بالنظر للمعطيات الواردة في هذه الورقة خلص مركز حماية لحقوق الإنسان إلى أن قوات الاحتلال الإسرائيلي تعمدت توجيه الهجمات الحربية نحو البلديات ومرافقها والعاملين فيها منذ السابع من أكتوبر 2023 بشكل ممنهج ومنظم و مباشر وبقرار من حكومة الاحتلال، ويرى مركز حماية لحقوق الإنسان أن هذا الاستهداف الممنهج لقطاع الخدمات يكشف نوايا الاحتلال في إبادة قطاع غزة من خلال تدمير مقومات الحياة، وخلص "حماية" إلى أن سلوك الاحتلال الإ نتيجة حتمية لتقاعس وصمت المجتمع الدولي واكتفائه بالتنديد، وعجزه عن حماية قواعد القانون الدولي من خلال إجبار قوات الاحتلال على احترامها والتقيد بها، في ضوء ما سبق فإن مركز حماية لحقوق الإنسان:



تأسس مركز حماية لحقوق الإنسان في العام 2003م بمبادرة من نخبة من المحامين والمهتمين بالحق الفلسطيني كمفهوم شامل، ويسعى الى حماية هذا الحق والدفاع عنه في ضوء المبادئ والحقوق التي كفلتها المواثيق والقوانين الدولية، والعمل ضمن مبدأ الشراكة والتكامل مع المؤسسات وجهات الاختصاص.

1. يطالب المجتمع الدولي بإجبار سلطات الاحتلال على فتح المعابر وإدخال الوقود والمركبات المناسبة لإزالة الركام وترميم الطرق وتكرار وتصريف المياه العادمة والسماح للخبراء والمختصين في المجال الصحي والبيئي بالدخول إلى قطاع غزة.
2. يطالب المجتمع الدولي بإلزام سلطات الاحتلال الإسرائيلي بوصفها القوة القائمة بالاحتلال بإعادة تأهيل البنية التحتية، ودعم البلديات فنياً مالياً لإعادة تقديم الخدمات الأساسية.
3. يطالب المحكمة الجنائية الدولية بفتح تحقيقاً مستقلاً حول جريمة استهداف البلديات ومرافقها والعاملين فيها.
4. يطالب المجتمع الدولي باتخاذ إجراءات عملية تكفل ملاحقة ومعاقبة قادة الاحتلال في المستويين السياسي والعسكري عن كافة انتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

”انتهى”

مركز حماية لحقوق الإنسان
Hemaya Center for Human Rights